

من مظاهر الواقعية في التشريع الإسلامي

One of the manifestations of realism in Islamic legislation

بن حسي جميلة *

جامعة أحمد دراية (أدرار)

cbenhasssi@gmail.com

الملخص:

استطاع الإسلام أن يربط الجانب الروحي بالديني، وأن يوجه السلوك الفردي والجماعي بما يحقق لهما جلب المصالح ودرء المفاسد في الدارين؛ عبر تشريعاته الحكيمة التي تراعي طبيعة تكوين الإنسان والفطرة التي جُبل عليها، كما تراعي ظروفه وما قد يطرأ عليه من أحوال. ولقد أكدت مظاهر الواقعية عبر مختلف أقسام التشريع الإسلامي أنه تشريع يحمل في ذاتيته قوة الاستمرار والديمومة، وأنه الحل الأمثل للكثير من المشكلات التي يفرزها الواقع، وأن له الدور البارز في صنع مستقبل الإنسانية. الكلمات المفتاحية: مظاهر، الواقعية، التشريع، ظروف، أحوال.

Abstract:

Islam has been able to connect the spiritual aspect with the worldly one and guide individual and group behavior in a way that meets their interests and prevents corruption in both worlds by means of its wise laws that take into consideration the essence of the human being's origin, inherent nature, humanity, and circumstances.

The manifestations of realism across the various sections of Islamic law have confirmed that it is a legislation that bears the strength of continuity and permanence, that it is the ideal solution to many of the problems presented by reality, and that it has a leading role in the making the future of humanity.

Key words: manifestations, realism, legislation, adverbs, adverbs.

. المقدمة:

شاءت مشيئة الله عز وجل أن يكون الإسلام الدين الخالد الخاتم لأديان السماء، فجعل فيه من الخصائص والصفات ما يكسبه الديمومة والصلاحية لكل الأعصار والأقطار، ومن تلك الخصائص تجد خاصية الواقعية التي تراعي طبيعة تكوين المكلف وواقعه وحاجياته في شتى مجالات الحياة، وتنسجم مع ظروفه وأحواله... ليكون الإنسان الصالح الذي يعمر في الأرض، ويحقق معنى العبودية والاستخلاف، ومن ثم تجد لهذه الدراسة أهمية تعكس تجذر خاصية الواقعية في كافة أقسام التشريع الإسلامي، وتبرز الأثر البالغ لتلك الواقعية في حصول موافقة مقاصد المكلف لمقاصد الشارع، ومن ثم إيجاد المكلف الصالح الناجح...

وحيث تهدف هذه الدراسة إلى الاسهام في إيجاد الوعي وتكوين الشخصية الإنسانية العارفة بربها وبدينها معرفة تقوم على أساس الفهم والوعي، وإعدادها إعداداً فكرياً ونفسياً وسلوكياً، كما إبراز الدور البالغ لخاصية واقعية التشريع الإسلامي في قبول الناس للإسلام عن طوعية واختيار وانتشاره عبر المعمورة، فإن إشكالية الدراسة كان مفادها: إذا كان التشريع الإسلامي يمتاز بالإيجابية في إعداد الإنسان الصالح، باعتباره يراعي واقع الإنسان وظروفه وأحواله، فأين تتمثل مظاهر الواقعية في التشريع الإسلامي؟.

وللإجابة عنها صممت خطة تناولت: مقدمة ومبحثين وخاتمة؛ اهتم المبحث الأول بتعريف الواقعية لغة واصطلاحاً وإبراز أهميتها، في حين اعتنى المبحث الثاني بمعالجة بعض مظاهر الواقعية في التشريع الإسلامي، ليُختتم هذا البحث بذكر أهم النتائج المتوصل إليها.

المبحث الأول: الواقعية: تعريفها، أهميتها.

المطلب الأول: تعريف الواقعية لغة واصطلاحاً.

الفرع الأول: الواقعية لغة. ترد بمعان عدة، أبرزها:

- 1- الحقيقة: يقال هذا أمر حقيقي، أي: "واقعي وموجود بالفعل"¹، فيأتي مقابلاً للخيال، يقولون هذه مسألة غير واقعية، أي: من نتاج الخيال². ومشروع غير واقعي، بمعنى: وهمي³.
- 2- الحدث: فالأمر الواقعي يعني الأمر الحاصل. والوقائع: هي الأحداث والأحوال⁴، وقد قيل: "أن الواقع لا يكون إلا حادثاً، تشبيهاً بالحائط الواقع، لأنه من أبين الأشياء في الحدوث"⁵.
- 3- العمل والفعل: يقال الأمر هذا واقعي، أي: عملي وفعلي⁶. و"شخص عملي، معبر عن إدراك الأشياء كما هي في الواقع"¹.

1- معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط1: 01: 1429هـ- 2008م، ج1، ص533.

2- ينظر: المرجع نفسه، ج2، ص1324.

3- ينظر: المرجع نفسه، ج3، ص2502.

4- ينظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وآخرون، دار الدعوة، (د.ط)، (د.ت)، ج2، ص1051.

5- معجم الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن العسكري، تح: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي، ط1: 1412هـ، ص442.

6- ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، ج2، ص1556.

الفرع الثاني: تعريف الواقعية اصطلاحاً.

يبدو أن الفقهاء القدامى لم يهتموا بتعريف الواقعية أو الواقع كمصطلح محدد²، لوضوحه في أذهانهم ربما، غير أننا نسجل للعديد من الأصوليين والفقهاء المعاصرين تعاريفهم لهذا المصطلح، وحسبنا الإشارة لما يأتي: يذهب الدكتور يوسف القرضاوي إلى أن المقصود بواقعية الشريعة الإسلامية كون الشريعة "تراعي الواقع القائم وتشرع له ما يعالج أدواءه وما يقيه منها"³.

ويعرف الدكتور عبد المجيد النجار الواقع قائلاً: "نعني بالواقع: ما تجري عليه حياة الناس، في مجالاتها المختلفة، من أنماط في المعيشة، وما تستقر عليه من عادات وتقاليد وأعراف، وما يستجد فيها من نوازل وأحداث"⁴. ثم زاد تعريف الواقع تخصيصاً حين عرف الواقع المختص بالاجتهاد الفقهي، بقوله في مؤلف آخر له: "المقصود بالواقع: الأفعال الإنسانية التي يراد تنزيل الأحكام عليها وتوجيهها بحسبها"⁵. أما الدكتور أمين الدميري فيقول: "المراد بالواقعية: مراعاة واقع الحياة، من حيث إنها معبر للآخرة، ومزرعة لها"⁶.

وعرفها بعض آخر بقوله: "نعني بالواقعية: أن الشريعة بتعاليمها ليست مجرد قيم عليا تحلق في سماء التنظير المجرد الحالم، ولكنها تنبثق من واقع الناس وتراعي واقعهم، وتتلائم مع فطر الناس وتكوينهم، وميولهم ورغباتهم، وتباين قدراتهم وملكاتهم، وما يلحقهم من نقائص وحالات ضعف، فضلاً عن مراعاتها لظروف الواقع وملابساته"⁷.
المطلب الثاني: أهمية الواقعية في التشريع الإسلامي.

يهدف التشريع الإسلامي إلى الوصول بالإنسان إلى أفضل ما يمكن الوصول إليه في كافة جوانب الحياة وفق ما جاء به الإسلام، فيكون خليفة لله في أرضه... ولتحقيق ذلك لم تكن الشريعة الإسلامية شريعة صعبة التطبيق، بل واقعية تراعي الطبيعة الإنسانية، وأحوال الناس واختلاف طبائعهم⁸، فهي لا تضع مثلاً روحانية تهمل واقع المكلف وتشده إلى أعلى شداً بلا هوادة، فتعلقه في الفضاء الحالم والخيال والأوهام كصنيع الرهبانية والهندوسية والبوذية... إنما الواقعية الإسلامية تنظر للمكلف في ضوء قدراته الحقيقية المادية منها والمعنوية دون مبالغة، فالإنسان إمكانياته العقلية والعضلية محدودة، منحه الخالق إياها بالقدر الذي يؤهله ليكتشف ظواهر الكون وقوانين الحياة، فيعرف إلهه ويعرف نفسه والكون من حوله... فيؤدي الدور المناط به في هذه الحياة ويحقق الاستخلاف. ونظرة الواقعية الإسلامية تلك للمكلف قد بني عليها التشريع الإسلامي بناء يجعل المكلف إذا طبقه

1- المرجع نفسه، ج3، ص2482.

2- ينظر: فقه الواقع وأثره في الاجتهاد، ماهر حسين حصوة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - هرنند - فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية، ط1: 2009م، ص16.

3- مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1: 1414هـ-1993م، ص110.

4- في فقه الدين فهماً وتنزيلاً، د. عبد المجيد النجار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ج1، ص111.

5- خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، د. عبد المجيد النجار، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - هرنند - فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية، 1993م، ص112.

6- التدرج من واقعية الإسلام، د. أمين الدميري، شبكة الألوكة، لوحظ بتاريخ: 2020/07/09م، سا: 14:27.

7- واقعية الشريعة الإسلامية، موقع مقالات إسلام ويب، لوحظ بتاريخ: 2020/07/06م، سا: 19:00.

8- ينظر: خصائص الشريعة الإسلامية، طلال مشعل، mawdoo3.com، لوحظ بتاريخ: 2020/07/14م، سا: 11:27.

يصل حتماً إلى درجة الكمال الإنساني، ويكون الإنسان الأصحح في كل شيء¹، وعلى هذا تجد "الإسلام في نصه منهج واقعي للحياة، لا يقوم على مثاليات خيالية جامدة في قوالب نظرية، إنه يواجه الحياة البشرية كما هي بعوائقها وجواذها وملابسها الواقعية، يواجهها ليقودها قيادة واقعية إلى السير وإلى الارتقاء في آن واحد بحلول عملية تكافئ واقعيتها، ولا تفرق في خيال حالم ورؤى مجنحة لا تجدى على واقع الحياة شيئاً"².

من هنا أرى واقعية التشريع الإسلامي تزيد من تمسك المسلمين بدينهم، كما تعطي اتجاهًا جديدًا في رؤية غير المسلمين للإسلام، ليدخل الناس فيه أفواجًا، وينتظم أمم الأمة الإنسانية، ويسود الصلاح بين أفرادها... وبذا تشكل خاصية الواقعية هذه منعطفًا هامًا في طريق الدعوة الإسلامية، ليرجى تأثير روح الإسلام في غير المسلمين، وتغدو إرادتهم موافقة لإرادة خالقهم عز سلطانه، إذ "المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبدًا لله اختياراً، كما هو عبد الله اضطرراً"³.

المبحث الثاني: من مظاهر الواقعية في التشريع الإسلامي.

يقف الناظر في نصوص التشريع الإسلامي على أن الواقعية بارزة في كل قسم من أقسامه، وحسي التنبيه على بعضها في بعض تلك الأقسام، إذ تتبع جميع تلك المظاهر في كافة أقسام التشريع يستدعي تأليف مجلدات تطول.

المطلب الأول: من مظاهر واقعية التشريع الإسلامي في مجال العقيدة.

إن التشريع الإسلامي واقعيته ملحوظة بدءاً من العقيدة التي يقوم عليها، لتسري تلك الواقعية إلى كافة أقسام التشريع، فمن واقعية عقيدته نفي تعدد الخالق، قال تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾⁴. وفي تفسير الآية يقول أبو زهرة: "لقد برهن سبحانه على بطلان الشرك فقال: (إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أي إذا كان هناك آلهة غير الله... لترتب على ذلك أمران محالان، ولا وجود لهما، وإذا انتفيا انتفى ما أدى إليهما، فنفي اللازم يقتضي نفي الملزوم، والأمران هما:

الأول - أن يذهب كل واحد بما خلق، وبذلك لا يتحقق التناسق في الوجود، وكله نسق واحد، لا تفاوت فيه.

والثاني - أن يكون بينهما التعالي، فلا يكونان في قدرة واحدة، بل يكونان على أقدار مختلفة، وفرض التساوي في القدر ينتهي إلى أن يكونوا كشخص واحد أو كإله واحد، والواحد ضد التعدد، فلكي يستقيم فرض التعدد لابد أن يفرض أن بعضهم يعلو على بعض، وذلك يؤدي إلى التنازع، وهذا يؤدي إلى الفساد"⁵.

كما أن من واقعية العقيدة الإسلامية أفراد الخالق بالملك والتدبير؛ إذ لو كان الكون يملكه اثنان فأكثر ويدبرونه لتنازعا، فهذا الإله يريد مثلاً إنزال المطر على هذه البلاد والآخر يريد العكس، أو هذا الإله يرغب في طلوع الشمس

1- ينظر: مثالية الإسلام وواقعيته، عمار علي حسن، almasry.alyoum.com، لوحظ بتاريخ: 2020/07/14 م، سا: 13:00.

2- المقال نفسه.

3- الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: 1417 هـ - 1997 م، ج 2، ص 289.

4- سورة: المؤمنون/91.

5- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، (د.ط.)، (د.ت.)، ج 10، ص 5112، 5113.

من جهة معينة والآخر يرغب في العكس، أو أحدهما يريد قبض روح فلان والآخر يريد حياته... فيتنازعا ويسعى كل منهما لفعل ما يراه باعتباره إله، ليؤول ذلك إلى فساد السماوات والأرض وهلاك البلاد والعباد واقعاً والشجر والحجر والدواب... لذا وجدنا التشريع الإسلامي ينبه إلى واقعية عقيدته في العديد من المواضع، كما في قول الحق ﷻ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾¹. قال الواحدي: "ذكر الدلالة على توحيده، وأنه لا يجوز أن يكون معه إله سواه، فقال: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا}... أي: في السماء والأرض، آلهة معبودون يستحقون العبادة، إلا الله معناه: غير الله، وهو صفة للآلهة، على معنى آلهة هم غير الله، كما يزعم المشركون... لفسدتا أي: لخربتا وبطلتا وهلكتا، وهلك من فيهما لوجود التمازي بين الآلهة، فلا يجري أمر العالم على النظام، لأن كل أمر صدر عن اثنين فأكثر لم يجر على النظام"². وقال السمعاني: "لفسدتا، ومعنى الفساد في السماء والأرض إذا كان الإله اثنين، هو فساد التدبير وعدم انتظام الأمور بوقوع المنازعة والمضادة"³.

وبنحو الذي وجدنا من واقعية العقيدة الإسلامية في قسم توحيد الربوبية (إفراده تعالى بالخلق والملك والتدبير والإحياء والإماتة...) وجدناها أيضاً في قسم توحيد الألوهية (إفراد الله عز وجل بالعبادة) فلا يجوز أن يُعبد غيره، ولا يدعى سواه، ولا يستعان إلا به... إذ لو فرضنا تعدد من يجوز عبادتهم فهذا يأمر المكلف أن يفعل أمراً وإله آخر ينهيه عنه، فإلى أيهما يستجيب، أي تمثل الأمر أم يجتنب النبي، فيكون تكليفاً بالمحال، باطلاً عقلاً وواقعاً، ولعل هذا المعنى تجده ملحوظاً في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁴. قال صاحب الظلال في تفسيره الآية: "يضرب الله المثل للعبد الموحد والعبد المشرك بعبد يملكه شركاء يخاصم بعضهم بعضاً فيه، وهو بينهم موزع ولكل منهم فيه توجيه، ولكل منهم عليه تكليف وهو بينهم حائر لا يستقر على نهج ولا يستقيم على طريق ولا يملك أن يرضي أهواءهم المتنازعة المتشاكسة المتعارضة التي تمزق اتجاهاته وقواه! وعبد يملكه سيد واحد، وهو يعلم ما يطلبه منه، ويكلفه به، فهو مستريح مستقر على منهج واحد صريح..

«هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا؟» .. إنهما لا يستويان. فالذي يخضع لسيد واحد ينعم براحة الاستقامة والمعرفة واليقين. وتجمع الطاقة ووحدة الاتجاه، ووضوح الطريق. والذي يخضع لسادة متشاكسين معذب مقلقل لا يستقر على حال ولا يرضي واحداً منهم فضلاً على أن يرضي الجميع! وهذا المثل يصور حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك في جميع الأحوال"⁵.

ثم إن ذلك التكليف لاشك أنه يترتب عنه الحساب والجزاء، فلو فرضنا تعدد الآلهة لفسد الحساب والجزاء في الواقع لتعارض الطاعة والمعصية وتناقض الثواب والعقاب، إذ من المحال أن يكون المكلف طائعاً عاص في الأمر

1- سورة: الأنبياء/22.

2- الوسيط في تفسير القرآن المجيد (التفسير الوسيط للواحدي)، علي بن أحمد الواحدي، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، تق: أ.د. عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط1: 1415 هـ - 1994 م، ج3، ص233، 234.

3- ينظر: تفسير القرآن (تفسير السمعاني)، منصور بن محمد السمعاني، تح: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض - السعودية، ط1: 1418 هـ - 1997 م، ج3، ص374.

4- سورة: الزمر/29.

5- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط1: 1412 هـ، ج5، ص3049.

نفسه... وبالتوحيد يرفع هذا التناقض، يقول محمد رشيد رضا: "المذنب قد يكون في إيمانه وسريته خالصاً لله عبداً له وحده، فالعبد المملوك قد يعصي وقد يابق فلا العصيان ولا الإباق يخرجانه عن كونه عبداً لسيد واحد، وليسده أن يعاقبه وأن يعفو عنه"¹. إلى غير ذلك من مسائل العقيدة الإسلامية الملحوظ فيها معنى الواقعية. وحق قول من قال: "كل عقائد الإسلام ليس فيها شيء غير واقعي، فالإيمان لا بد أن يكون بإله واحد لا شريك له حتى تجتمع حواس الإنسان وإرادته وتكون كلها لله سبحانه وتعالى"².

المطلب الثاني: من مظاهر واقعية التشريع الإسلامي في مجال العبادات.

يقف المتأمل لنصوص التشريع الإسلامي أن الإسلام قد شرع عبادات لا يعجز المكلف عن القيام بها، فالصلاة والصيام والحج والزكاة... وغيرها من العبادات داخلية تحت قدرة المكلف ووسعه، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾³. قال ابن جرير: "يتعبد بها إلا بما يسعها، فلا يضيق عليها، ولا يجهدا"⁴. وقال محمد رشيد رضا: "المعنى أن شأنه -تعالى- وسنن في شرع الدين ألا يكلف عباده ما لا يطيقون"⁵. وهذا المعنى بارز أيضاً في قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾⁶. وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ مِنْ حَرَجٍ﴾⁷.

وما نزول القرآن مفرقاً على ثلاث وعشرين سنة إلا رعيّاً لواقع الناس وما يطرأ عليهم من مستجدات، وإجابة لما يعترضهم من إشكالات وحل لها. ثم إن في تدرج أحكام هذا التشريع لدلالة أخرى على حرصه البالغ على مراعاته الواقع المعيش للناس، ويكفي الإشارة لأسلوبه الخطابي وتمايزه في النهي عن الربا، وتدرجه في بيان حكمه على أربع مراحل، إذ كان من الصعب الإقلاع عنه دفعه واحدة آنذاك، لشيوع التعامل به في الجاهلية، ففي المرحلة الأولى المأخوذة من سورة الروم نجد قول الله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ﴾⁸. أما المرحلة الثانية فتؤخذ من سورة النساء من قول الحق I: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾⁹. ثم تؤخذ المرحلة الثالثة من سورة آل عمران من قول رب العزة Ψ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾¹⁰. وقد أخذت المرحلة الرابعة من سورة البقرة من قوله Y: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا

1- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط.)، 1990 م، ج 5، ص 343.

2- خصائص الشريعة الإسلامية (مقال سابق).

3- سورة: البقرة/286.

4- جامع البيان عن تأويل أي القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير الطبري، تج: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1: 1422 هـ - 2001 م، ج 5، ص 152.

5- تفسير المنار، ج 3، ص 120.

6- سورة: التغابن/16.

7- سورة: الحج/78.

8- سورة: الروم/39.

9- سورة: النساء/160، 161.

10- سورة: آل عمران/130.

يدخل الإسلام بالحقوق بجماعة المسلمين، جاء تنبيهه **U** إلى ضرورة مراعاة الواقع وملابساته قبل الإقدام على فعل ما.

ومن واقعية الإسلام أنه لم يقصر العبادة على التفرغ في المحارب والانقطاع لها، بل عدَّ العابد الحق من يهتم بإصلاح شؤون المعيشة وشؤون إخوانه المؤمنين، كما أفهمه من قوله **U**: ((من مشى في حاجة أخيه كان خيراً له من اعتكاف عشرين)).¹ فتبين أن العابد الحق ليس الذي ينقطع إلى الصلاة عن أحوال الدنيا، إنما العابد من يهتم لأمر إخوانه في الواقع ويسعى لإيصال كل نفع حسيٍّ ومعنوي لهم.

والحق أن حديث الثلاثة الذين جاءوا يسألون عن عبادة رسول الله **P** يجسد معنى الواقعية في التشريع الإسلامي، إذ ثبت في الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قوله: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فقال: ((أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)).²

ثم إنك تلمس الواقعية في التشريع الإسلامي من خلال مراعاته أحوال المكلف وظروفه؛ صغره وكبره، شبابه وهرمه، صحته وسقمه، علمه وجهله، عمدته وخطأه، تذكره ونسيانه، اختياره واضطراره... فيشرع لكل حالة من الأحكام ما يتناسب مع قدرة المكلف وطاقته، كنحو ترخيصه للمضطر تناول بعض المحرمات بقدر ما توجبه الضرورة.³ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.⁴ وكما في العفو وعدم المؤاخذه على الخطأ والنسيان، قال رسول الله **P**: ((إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه)).⁵

وواقعية الإسلام لم تغفل مسألة تفاوت الناس في مدى استعدادهم لبلوغ المستوى الرفيع الذي ترسمه لهم، لذا تجدها تبين للناس الحد الأدنى من الكمال العبادي المطلوب، وتحدد الأطر العامة من القضايا التشريعية التي لا يجوز الانفكاك عنها، وأن ذلك يقتضي ممارسة جملة من الفرائض والابتعاد عن المحرمات، وتجعل بينهما مساحة هائلة من المباحات التي لا تبعه عليها.⁶

المطلب الثالث: من مظاهر واقعية التشريع الإسلامي في مجال المعاملات.

1- الحديث: رواه سليمان بن أحمد الطبراني في المعجم الأوسط، تح: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسني، دار الحرمين - القاهرة، باب الميم، من اسمه محمد، ج7، ص220 (7326).

2- الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ج7، ص2 (5063).

3- ينظر: ماذا نعني بالواقعية في الشريعة الإسلامية؟، موقع المسلم، لوحظ بتاريخ: 2020/07/05 م، سا: 21:51.

4- سورة: البقرة/173.

5- الحديث: رواه محمد بن ماجه في سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، ج1، ص659 (2043).

6- ينظر: واقعية الشريعة الإسلامية (مقال سابق).

ومن واقعية التشريع الإسلامي مراعاته ظروف المكلف عسره ويسره، فقره وغناه... فأجاز بيع التقسيط وبيع المربحة وكل ما يحتاج إليه الإنسان في واقعه المعاش، وأباح لوالي اليتيم الذي يقيم عليه أن يأكل بالمعروف من مال اليتيم إن كان فقيراً، قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾¹.

كما تلمس هذه الواقعية بارزة حين تلقى التشريع الإسلامي يراعي قوة الدافع الجنسي عند الإنسان، ولا يتجاهلها ويكبتها بدعوى التدين كما فعلت بعض النحل والأديان، بل يوجهها الوجهة السليمة، مشرعاً الزواج سبيلاً نظيفاً لإشباع هذه الرغبة، يضمن في ظله حفظ حقوق الآباء والأبناء، وصيانة النوع الإنساني والكرامة الإنسانية من أن يتطرق إليها خلل أو اضطراب². قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾³.

بل راعى هذا التشريع الفطرة الإنسانية وميلها للهو والترفيه عن النفس؛ فرخص في أنواع من اللهو في الأعراس والأعياد والمناسبات السارة، كالضرب بالدف والسباق وألعاب الفروسية وغيرها، ما لم تقترب بحرام أو تصد عن ذكر الله وعن الصلاة⁴، حيث ثبت في الصحيح عن أمنا عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه، دخل عليها، وعندها جارتان في أيام منى تغنيان، وتدفقان، وتضربان، والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه، فقال: ((دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد))⁵. وعنهما أيضاً أنها قالت رضي الله عنها: ((جاء حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد، فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم، فوضعت رأسي على منكبه، فجعلت أنظر إلى لعنهم، حتى كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم))⁶. كما ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أصحاب الدركلة، فقال: ((خذوا يا بني أرفدة، حتى تعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة))⁷.

هذا وتجد "من مظاهر الواقعية في التشريع الإسلامي، وضع القواعد العامة دون التفاصيل، وذلك في أغلب المعاملات، فنجد العموم والإطلاق في معظم النصوص المتعلقة بأحكام المعاملات، وذلك مراعاة لتغير مصالح العباد بين زمان وآخر، ومكان وآخر.

وإنما جاءت النصوص بالقواعد العامة، وتركت التفصيل لساحات الاجتهاد؛ لعلاج أي مستجد أو طارئ على المجتمع الإسلامي، ومثال ذلك: تحريم الربا، والغش، وأكل أموال الناس بالباطل، وهكذا"⁸.

المطلب الرابع: من مظاهر واقعية التشريع الإسلامي في مجال العقوبات.

1- سورة: النساء/06.

2- ينظر: ماذا نعني بالواقعية (مقال سابق).

3- سورة: النساء/01.

4- ينظر: واقعية التشريع الإسلامي، د. يوسف القرضاوي، موقع الشيخ يوسف القرضاوي، لوحظ بتاريخ: 2020/07/08، ص: 12:57.

5- الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب قصة الحبش، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: يا بني أرفدة، ج4، ص185 (3529).

6- الحديث: رواه مسلم بن الحجاج في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، تخ: محمد

فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ج2، ص609 (892).

7- الحديث: رواه الحسين بن مسعود البغوي في شرح السنة، تخ: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، المكتبة الإسلامية - دمشق - بيروت، ط2: 1403هـ

- 1983م، كتاب الجمعة، باب الرخصة في اللعب يوم العيد، ج4، ص324.

8- واقعية التشريع الإسلامي ومظاهرها، د. حسان أبو عرقوب، www.addUstour.com، لوحظ بتاريخ: 2020/07/08، ص: 13:55.

وحسي الإشارة ههنا لبعض العقوبات التي يكثر ذكرها في باب حفظ الضرورات، فالقصاص مثلاً مظهراً من مظاهر واقعية التشريع الإسلامي، فبه تحفظ النفوس ويشفى غليل ولي المقتول ظلماً، قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾¹. ومنه ذهب الأصوليون يرددون تعليل تشريع القصاص بحفظ النفوس...، كالجويني القائل: "قضاء الشرع بوجود القصاص في أوانه فهو معلل بتحقيق العصمة في الدماء المحقونة والزجر عن التهجم عليها"². وبنحوه تلميذه الغزالي القائل: "كل مناسبة يرجع حاصلها إلى رعاية مقصود - يقع ذلك المقصود في رتبة يشير العقل إلى حفظها، ولا يستغني العقلاء عنها - فهو واقع في الرتبة القصوى في الظهور. مثاله: إيجابنا القصاص بالمثل على قاعدة الزجر والردع"³.

ورعياً لما يؤول إليه الاعتداء على أعراض الناس في الواقع؛ من اختلاط الأنساب وتحرر الآباء من تبعات الأبوة وحقوق الأبناء، فيغدوا الأبناء بدورهم خريجي مدارس الإجرام والثأر والانتقام وامتهان كرامة الإنسان، شرع الإسلام عقوبة رجم الزاني المحصن، ففي الصحيح: ((أَنْ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَ، وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ))⁴. كما روي عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: سمعت ((النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن: جلد مائة وتغريب عام))⁵.

وإذا كان البعض ينظر إلى عقوبة قتل المرتد المستفادة من قوله ٥: ((من بدل دينه فاقتلوه))⁶ على أنها قاسية، فنقول لهم إن نظرهم هذه بعيدة عن الموضوعية وبعيدة عن النظر إلى آثار الردة في الواقع، إذ أن التهاون في تطبيق عقوبة المرتد يعرض المجتمع برمته للخطر، باعتبار أن المرتد لا يلبث أن يغرر بغيره، وبالأخص ضعاف الإيمان من الناس، فتتكون جماعة مناوئة للإسلام وأهله تبيع لنفسها مساعدة أعداء الإسلام وولائهم، ليصيبوا الأمة الإسلامية بتمزق وصراع فكري واجتماعي وسياسي يأكل الأخضر واليابس⁷.

ومثل ذلك حفظ الشريعة لأموال الناس، ودفعها للمفاسد التي تنتج عن السرقة في الواقع من بغضاء وتنازع وتقاطع... بتشريع عقوبة قطع يد السارق، قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾⁸. هذا هذا وتبرز واقعية الشريعة في تشريعها عقوبة شرب المسكرات أيضاً، فلا يخفى أنه إذا انخرم العقل لم ينكر

1- سورة: البقرة/179.

2- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله الجويني، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية- لبنان، ط1418:01-هـ-1997م، ج2، ص79.

3- شفاء الغليل في بيان الشَّبه والمخيل ومسالك التعليل، أبي حامد الغزالي، تح: د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد - بغداد، ط1390:01-هـ-1971م، ص163.

4 الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم المحصن، ج8، ص165 (6814).

5 الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب البكران يجلدان وينفيان، ج8، ص171 (6831).

6 الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يُعَذَّبُ بعذاب الله، ج4، ص61 (3017).

7 ينظر: حقوق الإنسان بين الإسلام والغرب بين النظرية والتطبيق دراسة مقارنة، د/أحمد عبده عوض، ألفا للنشر والتوزيع- مصر، ط2:1433-هـ-2012م، ص74.

8- سورة: المائدة/38.

صاحبه منكراً، يغدو كاليهائم يجري خلف إشباع شهواته وغرائزه، فتهدد النفوس والأعراض والأموال... لذا وجدنا أنس ٢ يقول: ((جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين))¹.

وقد أكد القرافي أن الاستقرار يثبت أن تشريع النواهي وتقرير العقوبات معلل بدرء المفسد المترتبة عن الإخلال بالضرورات والمصالح، قال رحمه الله: "الحق أن المفسدة يتبعها النهي، وما لا مفسدة فيه لا يكون منهياً عنه واستقراء الشرائع يدل على ذلك فإن السرقة لما كان فيها ضياع المال نهى عنها، ولما كان في القتل فوات الحياة نهى عنه ولما كان في الزنا مفسدة اختلاط الأنساب نهى عنه، ولما كان في الخمر ذهاب العقول نهى عنه فلا جرم لما صار الخمر خللاً ذهب عنه النهي ولما كان عصيراً لا يفسد العقل لم يكن منهياً عنه فالاستقراء دل على أن المفسد والمصالح سابقة على الأوامر والنواهي، والثواب والعقاب تابع للأوامر والنواهي فما فيه مفسدة ينهى عنه فإذا فعل حصل العقاب، وما فيه مصلحة أمر به فإذا فعل حصل الثواب"².

وحق قول البوطي رحمه الله: "إن شرع عقوبة ما، من حيث ذاتها، إنما هو فرع عن النظرة المعينة إلى الجريمة التي استوجبتها. وما تشدد العقوبة أو تلين إلا تبعاً لتقويم الجريمة التي اقتضتها والإيمان بمدى خطورتها. وبناء على هذه الحقيقة الواضحة فإن توجيه النقد إلى العقوبة بحد ذاتها، مفصولة عن النظر إلى الفعل الذي استوجبه، يُعدُّ غباءً عجيباً وذهولاً عن أوضح النظم العامة التي يقوم عليها شرع العقوبات"³.

الخاتمة.

1/ إن الأحكام الشرعية في الإسلام مبنية على مراعاة واقع الناس، وما يطرأ عليهم من أحوال... وهذا أحد أهم أسباب دخول كثير من الناس في الإسلام واختيارهم إياه عن طوعية وقناعة.

2/ واقعية الإسلام ملحوظة في كافة أقسام التشريع الإسلامي، الأمر الذي يعكس أهمية استثمار فهم نصوص الشرع في الدعوة للعودة العاجلة إلى تطبيق أحكام الإسلام من أجل النهوض بالمجتمع والأمة.

3/ إن خصائص الشريعة الإسلامية متداخلة فيما بينها تداخلاً قوياً محكماً؛ فالواقعية مثلاً هي من التيسير الذي اختص به الإسلام، كما أنها من وسطيته واعتداله حيث أكدت خاصية الواقعية أن التشريع المطهر لا يدعو للمثالية الخيالية التي نادى بها بعض الديانات المحرفة والتي أوقعت الناس في التهاون في تطبيق أحكامها والتحايل عليها والانفلات منها، ولا يدعو للتسيب الذي يؤول إلى الفوضى والإخلال بالنظام... ضف لذلك أن الواقعية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بخاصية الشمول؛ إذ الواقعية تشمل أحكام الفرد والجماعة والدولة والأمة... على غرار كون الواقعية تؤكد خاصية مرونة التشريع الإسلامي في التعامل مع القضايا والمستجدات التي يفرزها الواقع باستمرار وتؤكد صلاحية الإسلام لكل مكان وزمان.

4/ قد يختلف الحكم الشرعي في المسألة نفسها؛ تبعاً لاختلاف أحوال المكلفين ومراعاة لظروفهم وملابسات واقعهم، الأمر الذي يؤكد مدى سمو الإسلام وأنه الأجدر بقيادة حركة التقدم الإنساني الحضاري.

قائمة المراجع :

1- الحديث: رواه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، ج8، ص158 (6776).

2- أنوار البروق في أنواء الفروق (الفروق)، شهاب الدين أحمد القرافي، عالم الكتب، (د.ط.)، (د.ت.)، ج4، ص122، 123.

3 الظلاميون والنورانيون محاولة معرفتهم من خلال سُلّم العلم فالدين بالأخلاق، د.محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر - دمشق، ط02: 1432-

2011م، ص101.

القرءان الكريم برواية ورش عن نافع

الأحاديث النبوية

المراجع:

- 1) الاجتهاد المقاصدي حجيته .. ضوابطه .. مجالاته، د. نور الدين بن مختار الخادمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، ط1: (1419هـ/1998م)، ج1.
- 2) أنوار البروق في أنواء الفروق (الفروق)، شهاب الدين أحمد القرافي، عالم الكتب، (د.ط)، (د.ت)، ج4.
- 3) البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله الجويني، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية- لبنان، ط01: 1418هـ- (1997م)، ج2.
- 4) تفسير القرآن (تفسير السمعاني)، منصور بن محمد السمعاني، تح: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض - السعودية، ط1: (1418هـ- 1997م)، ج3.
- 5) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط)، (1990م)، ج5.
- 6) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير الطبري، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1: (1422 هـ - 2001 م)، ج5.
- 7) حقوق الإنسان بين الإسلام والغرب بين النظرية والتطبيق دراسة مقارنة، د/أحمد عبده عوض، ألفا للنشر والتوزيع- مصر، ط2: (1433هـ-2012م)
- 8) خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، د. عبد المجيد النجار، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - هرندين - فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية، (1993م).
- 9) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، (د.ط)، (د.ت)، ج10.
- 10) شفاء الغليل في بيان الشَّبه والمخيل ومسالك التعليل، أبي حامد الغزالي، تح: د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد - بغداد، ط01: 1390هـ- 1971م.
- 11) الظالمون والنورانيون محاولة لمعرفة من خلال سُلَّم العلم فالدين فالأخلاق، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر- دمشق، ط02: (1432-2011م).
- 12) فقه الواقع وأثره في الاجتهاد، ماهر حسين حصوة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - هرندين - فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية، ط1 (2009م).
- 13) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق - بيروت- القاهرة، ط17: (1412 هـ)، ج5.
- 14) في فقه التدين فهماً وتنزيلاً، د. عبد المجيد النجار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ج1.
- 15) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1: (1414هـ- 1993م).
- 16) معجم الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن العسكري، تح: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي، ط1: 1412هـ.

(17) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط 01: (1429هـ- 2008م)، ج 1.

(18) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وآخرون، دار الدعوة، (د.ط)، (د.ت)، ج 2..

(19) الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1: (1417هـ - 1997م)، ج 2.

(20) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (التفسير الوسيط للواحد)، علي بن أحمد الواحدي، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، تق: أ.د. عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط 1: (1415 هـ - 1994 م)، ج 3.

المواقع الإلكترونية:

- (1) التدرج من واقعية الإسلام، د. أمين الدميري، شبكة الألوكة، لوحظ بتاريخ: 2020/07/09م، سا: 14:27.
- (2) خصائص الشريعة الإسلامية، طلال مشعل، mawdoo3.com، لوحظ بتاريخ: 2020/07/14م، سا: 11:27.
- (3) ماذا نعني بالواقعية في الشريعة الإسلامية؟، موقع المسلم، لوحظ بتاريخ: 2020/07/05م، سا: 21:51.
- (4) مثالية الإسلام وواقعيته، عمار علي حسن، almasry.alyoum.com، لوحظ بتاريخ: 2020/07/14م، سا: 13:00.
- (5) واقعية الأحكام الشرعية، د. مريم بنت سعيد العزريّة، جريدة عمان، www.oman daily.com، لوحظ بتاريخ: (2020/07/08م)، سا: 21:05.
- (6) واقعية التشريع الإسلامي ومظاهرها، د. حسان أبو عرقوب، www.addUStour.com، لوحظ بتاريخ: (2020/07/08م)، سا: 13:55.
- (7) واقعية التشريع الإسلامي، د. يوسف القرضاوي، موقع الشيخ يوسف القرضاوي، لوحظ بتاريخ: (2020/07/08م)، سا: 12:57.
- (8) واقعية الشريعة الإسلامية، موقع مقالات إسلام ويب، لوحظ بتاريخ: (2020/07/06م) سا: 19:00.